

66 من 68 /شرح كتاب إغاثة اللفهان في مصاد الشيطان/استحلال الربا/صالح الفوزان/العقيدة/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشفخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب اغاثة الله فان في مصاد الشيطان. الامام ابن القيم الجوزية رحمه الله ادن شوف السادس وستون - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل وقد اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:18

ان طائفة من امته تستحل الربا باسم البيع كما اخبر عن استحلال الخمر باسم اخر بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه - 00:00:37

اخر صلى الله عليه وسلم انه سيأتي في امته ان يستحلوا الربا ويسميه باسم البيع لانه معلوم ان البيع حلال وان الربا حرام يغير الاسم والاسم تغيير الاسم لا يغير المسمى لكن هم يحتالون - 00:00:58

يسمونه مش من البيع مثال ذلك ان ان يعطيه مبلغا على انه قرض ثم يحتال على الفائدة في القرض بان يبيع اه عليه قطعة قماش او سيارة وما اشبه ذلك - 00:01:32

يقول هذا المال هذا ثمن لهذه السلعة وهو قرض ربوي لا يغيره الاسم لانه بيع والله جل وعلا يعلم ما الله لا يخدع سبحانه وتعالى ويعلم الحيل ويعلم المقاصد فلا يخفى عليه شيء من تحيلهم - 00:02:11

وباطلهم ويمكرون ويمكر الله لمكر الله خير الماكرين نعم وقد اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان طائفة من امته تستحل الربا باسم البيع كما اخبر عن استحلال الخمر باسم - 00:02:47

فروى اخبر عن استحلال الخمر باسم اخر الشراب الروحي الويسكي ما اشبه ذلك ما يسمونه الخمر انسان عصير يسمونه عصير وهو يسكر والمشكل حرام. قال صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر - 00:03:08

كل خمر حرام يقولون هذا عصير عنب هذا عصير برتقال هذا عصير وهو خمر لانه مسكر ولا يغيره الاسم انه عصير فاكهة عصير نعم فروى ابن بطة باسناده عن الازاعي - 00:03:35

عن النبي صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان يستحلون الربا بالبيع يعني العينة العينة والعينة ان ان يحتاج الى مال يحتاج الى نقود ومعلوم انه لو اعطاه نقودا بزيادة ان هذا ربا - 00:03:59

فبيع عليه يبيع عليه سلعة بمبلغ ثم يشتريها منه هذه العينة رجع عليه عن ماله رجع عليه عين ما لي يبيع عليه سيارة بثمان باهظ اكثر من ثمنها الحقيقي ثم يشتريها يرجع الدارين ويشتريها - 00:04:30

من المستدين ويقول هذا بيع وشراء نقول لا هذا ربا بصورة البيع هذا ربا بصورة البيع ولا يحل هذا هذه مسألة العينة اما اذا يحتاج الى سلعة يحتاج الفقير الى مال - 00:05:06

اجى الفقير الى مال واشترى من التاجر سلعة لبيعها على غيره اشترى سلعة بثمان مؤجل لبيعها على غيره وينتفع بثمانها هذه مسألة التورق وليست مسألة العينة مسألة التورق فرق بين هذي وهذي - 00:05:33

يبيعها على غيره اما لو باعها عليه صارت مسألة العينة نعم ورواه ابن بطة باسناده عن الازاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم يأتي

على الناس زمان يستحلون الربا بالبيع يعني العينة - 00:06:08

وهذا وان كان مرسلًا فإنه صالح للاعتقاد به بالاتفاق وله من المسندات وله من المسندات ما يشهد له وهي الأحاديث الدالة على

تحريم العينة نعم هذا الحديث نص في تحريم - 00:06:28

العينة التي هي ما ذكرنا نص فيها آ كونهم يغيرون الاسم يسمونها عينة وهي ربا ما هي عينة العينة ومسألة التورق كما ذكرنا لكم

فهذه ترجع الى الدائن يشتريها الدائن يبيعه المدين ويشتره الدائن - 00:06:49

هذه مسألة العينة لانه رجع اليه عين ما له او لانه حصل العينة والعين اللي هي الذهب او الفضة نعم فانه من المعلوم ان العينة عند

مستحلها انما يسميها بيعا - 00:07:25

وفي هذا الحديث بيان انها ربا لا بيع نعم شيخ الاسلام ابن تيمية لا يجيز مسألة التورق ما يجيز مسألة التورق ويقول انها عينة هي

العينة الجمهور يقولون لا ما هي بالعينة هذي العينة لو رجعت على - 00:07:47

الدائن هذي ما رجعت على الدائن باعها على غيره وانتفع بثمنها فاذا حل الاجل يسدد للدائن القيمة التي اشتراها بها منه هذا الجمهور

يرون ان هذا جائز. الشيخ تقي الدين يرى ان هذا ما يجوز - 00:08:13

وانه حيل الى الربا نعم فانه من المعلوم ان العينة عند مستحلها انما يسميها بيعا. وفي هذا الحديث بيان انها ربا لا بيع فان الامة لم

يستحل احد منها الربا الصريح - 00:08:34

وانما استحل باسم البيع وصورته تصوره بصورة البيع واعاروه لفظة اي نعم ومن المعلوم ان الربا لم يحرم لمجرد صورته ولفظه

وانما حرم لحقيقته ومعناه ومقصوده اي نعم فالاسما لا تغير الحقائق - 00:08:54

نعم وانما حرم لحقيقته ومعناه ومقصوده وتلك الحقيقة والمعنى والمقصود قائمة في الحيل الربوية كقيامها في صريحه سواء

والمتعاقدان يعلمان ذلك من انفسهما ويعلمه من يشاهد حالهما والله يعلم ان قصدهما ان قصدهما نفس الربا - 00:09:20

وانما توسل اليه بعقد غير مقصود. وسمياه باسم مستعار غير اسمه نعم هذا مضمون كلام شيخ الاسلام ابن تيمية نقله تلميذه ابن القيم

هنا نعم. ومعلوم ان هذا لا يرفع التحريم ولا يرفع المفسدة التي حرم الربا لاجلها. بل يزيدها قوة وتأكيدها من - 00:09:48

عديدة منها انه يقدم على مطالبة الغريم المحتاج بقوة لا يقدم بمثلها المربي صريحا لانه واثق بصورة العقد واسمه نعم هذي تجري

على الربا باسم البيع البائع يطالب المشتري بقوة على انه بايع بايع سلعة - 00:10:13

فيطالبه بثمنها وهو يعلم انه ما هو ببيع صحيح انما هو وسيلة الى الربا تحصيل الربا ولكنه غطاه باسم البيع فيجتنب هذا الجمهور

اجازوا مسألة العينة للحاجة ويقولون ان ان هذا مم اه انها لم يبيعها على - 00:10:44

صاحبها الدائن الذي باعها على الفقير او على المحتاج ما اشتراها غيره وانتفع بثمنها فاذا حل الاجل يسدد للدائن ثمن السلعة وهذا

ليس ليس فيه ربا وفيه يعني سد حاجة للفقير والمحتاج - 00:11:20

هذي وجهة نظرهم نعم ومنها انه يطالبه مطالبة من يعتقد حل تلك الزيادة وطيبها بخلاف المربي لا في مطالبة المربي صريحا نعم

ومنها اعتقاده ان ذلك تجارة حاضرة مداراة والنفوس ارغب شيء في التجارة - 00:11:47

فهو في ذلك بمنزلة من احب امرأة حبا شديدا ويمنعه من وصالها كونها محرمة عليه تحتال الى ان اوقع بينه وبينها صورة عقد لا

حقيقة له يأمن به من بشاعة الحرام وشناعته - 00:12:17

فصار يأتيها امنا وهما يعلمان في الباطن انها ليست زوجته وانما اظهر صورة عقد يتوصلان به الى الغرض المهم ان الحيل ما ما تصح

ولا تنفع وهذه من الحيل على الحرام - 00:12:37

نعم. ومن المعلوم ان هذا يزيد المفسدة التي حرم الحكيم الخبير لاجلها الزنا والربا قوة. فان الله سبحانه وتعالى حرم الربا لما فيه من

ضرر المحتاج وتعريضه للفقر الدائم والدين اللازم الذي لا ينفك عنه - 00:12:59

وتولد ذلك زيادته الى غاية تجتاحه. وتسلبه متاعه واثائه وداره. كما هو الواقع في الواقع نعم الربا اخو القمار الذي يجعل المقمور

سليبا حزينا محسورا القمار هو المراهنة التي تؤخذ بها النقود - 00:13:19

تراهنان ان هذا كذا وذاك يقول لا ما هو كذا ويجعلان يجعلان شيئا من المال لمن يظهر لمن يظهر صوابه في هذا هذه الصورة هذا هو القمار المراهنة التي يؤخذ عليها المال هذه هذا قمار - [00:13:44](#)

هذا هو القمار نعم فالربا اخو القمار الذي وهو في القرآن يسمى بالميسر القمار يسمى في القرآن بالميسر والميسر اخو الربا انما يريد الشيطان ان يوقع بين العداء ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء بالخم - [00:14:13](#)

والميسر. نعم فالربا اخو القمار الذي يجعل المقمور صليبا حزيننا محسورا. نعم. فمن تمام حكمة الشريعة الكاملة المنتظمة لمصالح العباد تحريمه وتحريم الذريعة الموصلة اليه كما حرم التفرق في الصرف قبل القفط - [00:14:40](#)

وان يبيعه درهما بدرهم الى اجل وهذا ربا نسيها يبيعهها دراهم يبيعوا جنيهات بدراهم يعني ذهب بفضة ولا يتقابضان في المجلس تفرقان قبل التقابل يصير ربا نسيئه هذا وهو اشد هرب الجاهلية - [00:15:05](#)

لابد من التفاوض الصرف لابد به من التقابض في المجلس فان تأخر عن المجلس صار ربا نسيئة نعم كما حرم التفرق في الصرف قبل القبض وان يبيعه درهما بدرهم الى اجل وان لم يكن هناك زيادة. فكيف - [00:15:31](#)

يظن بالشارع مع كمال حكمته ان يبيح التحيل والمكر على حصول هذه المفسدة ووقوعها اذا تم متضاعفة باكل المحتال فيها مال المحتاج اضعافا مضاعفة نعم ولو سلك مثل هذا بعض الاطباء مع المرضى لاهلكهم فان ما حرم الله تعالى ورسوله - [00:15:54](#)

الله عليه وسلم من المحرمات انما هو حمية لحفظ صحة القلب وقوة الايمان كما ان ما يمنع منه الطبيب مما يضر المريض حمية له فاذا احتال المريض او الطبيب على تناول ذلك المؤذي بتغيير صورته مع بقاء حقيقته وطبعه - [00:16:22](#)

او تغيير اسمه مع بقاء مسماه ازداد المريض بتناوله مرضا الى مرضه. وتراعى به الى الهلاك ولم ينفعه تغيير صورته ولا تبدل اسمه نعم وانت اذا تأملت الحيل المتضمنة لتحليل ما حرم الله سبحانه وتعالى واسقاط ما اوجب وحل ما عقد - [00:16:47](#)

وجدت الامر فيها كذلك ووجدت المفسدة الناشئة منها اعظم من المفسدة الناشئة من المحرمات الباقية على صورها واسماؤها والوجدان شاهد بذلك نعم كونه يتناول المحرم ولا يغير اسمه اخف من كونه يتناوله - [00:17:17](#)

مغيرا لاسمه لان الذي يتناول المحرم وهو يعرف انه محرم يخجل لما بينه وبين الله وحري ان يتوب قريبا ويخاف من العقوبة اما الذي يستعمل الحيلة هذا يطمئن ويأمن يقول انا ما - [00:17:44](#)

انا ما اخذت ربا انا ما شربت خمر فان يعني شربت اسما اخر غير الخمر وهو الحقيقة هو الخمر لكن غير الاسم فكذلك الربا يقول انا ما اكلت ربا انا بعت وشريت - [00:18:06](#)

هذا ثمن مبيع نقول هذا لا يغير الحقيقة لمن نبيعه ربا سميته انت باسم البيع ما ما يتغير احل الله البيع وحرم الربا وانك سميته ببيع ما ما يغير حقيقته - [00:18:28](#)

ولا تجوز الحيل التي يستباح بها ما حرم الله سبحانه وتعالى والله لا يخفى عليه شيء انت لو خادعت انسان يمكن ينخدع ولا يدري اما الله لا يعلم كل شيء - [00:18:50](#)

نعم فالله سبحانه وتعالى انما حرم هذه انما حرم هذه المحرمات وغيرها. لما اشتملت عليه من المفاصد حرم المحرمات حماية اماية للانسان من ضررها فلذلك حرّمها عليه ما حرم الله شيئا الا وهو مضرّة - [00:19:07](#)

ما حرم الله شيئا الا وهو ضار وتحريمه رحمة بالانسان لئلا يضره فمنعه الله منه مثل الطبيب الذي يحمي المريض بالحمية عن بعض الاطعمة لابقاء على صحته وعلى حياته نعم - [00:19:35](#)

فالله سبحانه وتعالى انما حرم هذه المحرمات وغيرها لما اشتملت عليه من المفاصد المضرّة بالدنيا والدين نعم ولم يحرمها لاجل اسمائها وصورها نعم انما حرّمها لمعنى فيها لم يحرمها لاجل اسمائها - [00:20:02](#)

نعم ومعلوم ان تلك المفاصد تابعة لحقائقها لا تزول بتبدل اسمائها وتغير صورها ولو زالت تلك المفاصد بتغيير الصورة والاسماء لما لعن الله سبحانه اليهود على تغيير صورة الشحم واسم - [00:20:23](#)

بازابته حتى استحدث اسم الودك وصورته. نعم كما سبق ان الله لما حرم لما حرم الشحم على اليهود على الذين هادوه عليهم

شحومهما حرم الله الشحوم على اليهود ايش سوا - [00:20:43](#)

اذابوها حتى صارت ودكا واكلوها وقالوا حنا ماذا اكلنا شحوما؟ اكلنا ودة الودك هذا منين جاء هذا جاء من الشهم فرع عنه وتحويله الى اسم اخر لا يبيحه لكم نعم - [00:21:10](#)

ان الله لما حرم الشحوم على اليهود جملوها يعني اذابوها وصارت ودكا جمالوها وباعوها واكلوا ثمنها نعم ولو زالت تلك المفاصد بتغيير الصورة والاسماء لما لعن الله سبحانه اليهود على تغيير صورة الشحم واسمه باذابته حتى - [00:21:35](#)

استحدث اسم الودك وصورته ثم اكلوا ثمنه وقالوا لم نأكله وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله اليهود لما حرمت عليهم الشحوم جملوها يعني اذابوها وباعوها واكلوا ثمنها. يقولون حنا ما بعنا شحوم - [00:22:00](#)

انا بعنا ودكا الودك منين جا؟ جا من الشحوم نعم وكذلك تغيير صورة الصيد يوم السبت بالصيد يوم الاحد اي نعم تالوا على حرم الله عليهم الصيد يوم السبت لان اليهود لهم السبت - [00:22:23](#)

الله جل وعلا جعل للامم يوما من الاسبوع يتعبدون فيه يوما من الاسبوع يتعبدون فيه فاخترت اليهود يوم السبت تارة النصرى يوم الاحد جاء الله بهذه الامة اختار لها الجمعة - [00:22:44](#)

يوم الجمعة الذي هو سيد الايام كونهم يغيرون الشيء من يوم الى يوم ثم يأكلونه هذا لعنهم الله بسببه ومسخدم ما شافهم قردة وخنازير ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت - [00:23:10](#)

فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين نعم فتغيير صورة المحرمات واسمائها مع بقاء مقاصدها وحقائقها زيادة في المفسدة التي لاجلها نعم هو لو اكلها على انها حرام صريح ترخف منك وانا اغير اسمها - [00:23:39](#)

احتال عليها وسماها بغير اسمها نعم زيادة في المفسدة التي حرمت لاجلها مع تضمنه لمخادعة الله تعالى ورسوله ونسبة المكر والخداع والغش والنفاق الى شرعه ودينه. وانه يحرم الشيء لمفسده ويبيحه - [00:24:05](#)

منها نعم هذا كذب على الله سبحانه وتعالى انه يحرم الشيء فاذا غير اسمه يصير حلال نعم ولهذا او اذا نقل من يوم الى يوم صار حلال نعم نقلوه من يوم السبت الى يوم الاحد - [00:24:28](#)

فهذا لعنهم الله بسببه. نعم ولهذا قال ايوب السخطياني يخادعون الله كما يخادعون الصبيان. لو اتوا الامر على وجهه كان اهون. ايوب السخطياني من اه علماء مين ومن العباد المشهورين - [00:24:51](#)

يقول يخادعون الله كما يخادعون صبيا ولو انهم اتوا الامر على حقيقته ولم يغيروه ويخدع باسمه تغيير الاسم كان اخف لكان اخف من انهم جمعوا بين جريمتين استحلال الحرام واستعمال الحيلة - [00:25:13](#)

التي استباحوا بها المحرم نعم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بادنى الحيل نعم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن - [00:25:37](#)

اه عما ارتكبت اليهود من استعمال الحيل لاستحلال الحرام نعم وقال بشر ابن السري وهو من شيوخ الامام احمد اه قال بشر ابن السري. نعم. وقال بشر ابن السري وهو من شيوخ الامام احمد - [00:25:55](#)

نظرت في العلم نظرت في العلم فاذا هو الحديث والرأي فوجدت في الحديث ذكر النبيين والمرسلين وذكر الموت وذكر ربوبية الرب تعالى وجلاله وعظمته وذكر الجنة والحلال والحرام والحث على صلة الارحام - [00:26:17](#)

وجماع الخير ونظرت في الرأي فاذا فيه المكر والخديعة والتشاح واستقصاء الحق والممالأة في الدين واستعمال الحيل والبعث على قطيعة الارحام والتجروء على الحرام الواجب على المسلم ان يتبع الدليل من الكتاب والسنة ولا يتبع الرأي - [00:26:39](#)

لان الرأي اكثر ما يكون خطأ واما الكتاب والسنة فهما معصمان طمان من الخطأ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد - [00:27:05](#)

استعمل الاسمى على ما هي عليه ولا تغيرها واستعمل الادلة في مواردنا ولا تغير مدلولاتها كما تفعل اليهود والنصارى نعم وقال ابو داوود سمعت احمد بن حنبل ابو داوود آآ صاحب السنن هو من تلاميذ الامام احمد - [00:27:26](#)

ابو داوود صاحب السنن سنن ابي داوود من اكبر تلاميذ الامام احمد نعم وقال ابو داوود سمعت احمد بن حنبل وذكر اصحاب الحيل فقال يحتالون لنقضي سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:27:56](#)

نعم يحتالون لنقضي سنن يعني ينقضون بارائهم التي اخترعوها ينقضون بها السنن الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم التي هي وحي من الله سبحانه وتعالى فيعارضون الوحي بالرأي والحيلة - [00:28:16](#)

نعم والرأي الذي اشتقت منه الحيل المتضمنة لاسقاط ما اوجب الله تعالى واباحة ما حرم الله هو الذي اتفق السلف على ذمه وعيبيه نعم هذا هو الرأي المذموم الذي آآ يغيرون به ما شرعه الله ويعارضون به - [00:28:38](#)

النصوص هذا هو الرأي المذموم اما الرأي الذي وهو موافق للكتاب والسنة فلا بأس بذلك هذا هذه مذاهب الائمة الاربعة كلها من من هذا النوع هي رأي لهم لكن هذا الرأي - [00:29:03](#)

موافق للكتاب والسنة نعم ومستنبط من الكتاب والسنة. نعم والرأي الذي اشتقت منه الحيل المتضمنة لاسقاط ما اوجب الله تعالى واباحة ما حرم الله هو الذي اتفق السلف على وعيبيه فروى حرب عن الشعبي قال حرب من من اصحاب الامام احمد نعم فروى حرب عن الشعبي - [00:29:19](#)

قال قال ابن مسعود رضي الله عنه اياكم وارايت ارايت فانما هلك من كان قبلكم ارايت ارايت ولا تقيسوا شيئا بشيء فتزل قدم بعد ثبوتها يعني لا تقول ما رأيك في كذا؟ قل ما هو الدليل على كذا - [00:29:48](#)

ما هو الدليل على كذا؟ اما رأي الانسان هذا ما هو بمستند ولا دليل. نعم وعن الشعبي عن مسروق قال قال عبدالله ليس من عام الا والذي بعده شر منه - [00:30:11](#)

لا اقول امير خير من امير ولا عام اخصب من عام ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم. عبد ابن مسعود. نعم. ليس من عام الا والذي بعده شر منه. لا اقول امير خير من امير ولا عام - [00:30:29](#)

صبا من عام ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الامور برأيهم فينهدم الاسلام وينتلم نعم هذا هو الذي يهدم الاسلام استعمال الراء وترك الدالة وش رأيك يا فلان؟ ما يقول وش الدليل على كذا - [00:30:49](#)

وش رأيك لا بالمسألة مسألة رأي. قل ما هو الدليل على كذا نعم وقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اياكم واصحاب الرأي فانهم اعداء السنن دعيتهم الاحاديث ان يحفظوها - [00:31:13](#)

وتفلفت منهم ان يعوها فاستحيوا حين سئلوا ان يقولوا لا نعلم فعارضوها برأيكم فعارضوها برأيهم فاياكم واياهم. قال وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه محدث - [00:31:35](#)

محدث كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يلهم يعني محدث يلهم الله الصواب وكلامه يشبه الدالة لان الله جل وعلا الهمة الصواب يقول عمر رضي الله عنه - [00:31:57](#)

اياكم واصحاب الرأي. اياكم هذا تحذير يعني احذروا اصحاب الرأي الذين يعتمدون على الراء ولا يعتمدون على الدالة نعم اياكم واصحاب الرأي فانهم اعداء السنن اصحاب الرأي اعداء السنن ما يجتمع رأي وسنن - [00:32:16](#)

لابد اما على الرأي واما على السنن ما يجتمعن ابدا نعم فانهم اعداء السنن اعيتهم الاحاديث اي يحفظوها. اعيتهم الاحاديث اعجزتهم يعني اعجزهم حفظ العلم اعجزهم حفظ العلم لان هذا يحتاج الى تعب ويحتاج الى وقت ويحتاج - [00:32:39](#)

فعدلوا الى الراء عدلوا الى الراء ارائهم وراء غيرهم وتركوا آآ التفقه في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وطلب معانيهما هذا هو العلم هذا هو العلم بالرأي - [00:33:03](#)

وش رأيك يا فلان بالمسألة هذي وش ؟ ما يقول وش دليلك نعم اعيتهم الاحاديث ان يحفظوها وتفلفت منهم ان يعوها حتى لو حفظوها تفلفت منهم ينسونها عدلوا عن ذلك. نعم - [00:33:28](#)

وتفلفت منهم ان يعوها ايعوها فاستحيوا حين سئلوا ان يقولوا لا نعلم. هذي المصيبة. ان الجاهل اذا سأل يستحي ان يقول لا اعلم وكونه يقول لا اعلم يسلم ابرأ له واحسن له من ان يقول بغير علم - [00:33:50](#)

جاء رجل الى الامام ما لك ابن انس رحمه الله فسأله عن اربعين مسألة فاجابه ما لك عن اربع وقال في البقية لا ادري قال هالحين جاي لك مسافر لمك - [00:34:17](#)

وجاي لك من مسافة بعيدة وتقول لا ادري قال اركب على راحلتك وارجع الى البلد الذي جئت منه قل سألت مالكا فقال لا ادري نعم فاستحبوا حين سئلوا ان يقولوا لا نعلم مالك ابن انسي الامام الكبير - [00:34:37](#)

ما استحيا ان يقول لا ادري ما يستحي نعم فاستحبوا حين سئلوا ان يقولوا لا نعلم فعارضوها برأيهم. نعم. فايكم واياهم اي نعم عارضوها يعني استعاضوا عنها برأيهم لا ما عندهم ادلة الا رأيهم اجابوا برأيهم - [00:35:01](#)

فهلكوا واهلكوا نعم وقال احمد في رواية ابن سعيد في رواية ابن سعيد لا يجوز شيء من الحيل وفي رواية صالح ابنه الحيل لا نراها اي نعم وقال في رواية الاثرم وذكر حديث عبد الله ابن عمرو في حديث البيعان بالخيار - [00:35:26](#)

ولا يحل لواحد منهما ان يفارق صاحبه خشية ان يستقبله قال فيه ابطال الحيل نعم حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار هذا يسمى خيار المجلس ما لم يتفرقا - [00:35:53](#)

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ثم قال صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يفارقه خشية ان يستقبله يعني يقوم من المجلس علشان يلزم البيع ويشق الخيار ما يجوز هذا - [00:36:12](#)

ما يجوز هذي حيلة الذي احتال على اسقاط الخيار بقيامه من المجلس ما يجوز هذا. نعم ولا يحل لواحد منهما ان يفارق صاحبه خشية ان يستقبله؟ كلام الرسول صلى الله عليه وسلم. هم. قال فيه ابطال الحياء - [00:36:33](#)

نعم. وقال في رواية ابي الحارث هذه الحيل التي وضعها هؤلاء احتالوا في الشيء الذي قيل لهم انه حرام تحتالوا فيه حتى احلوه اي نعم فيه حتى يبي يخرجون من الحرام - [00:36:53](#)

بالحيلة مثل اصحاب السبت خرجوا من الحرام بالحيلة امسكوه بالشباك يوم السبت واخذوه يوم الاحد حيلة هذي تحلوا لعنهم الله بسبب ذلك تمال عنا اصحاب السبت نعم تحتال فيه حتى احلوه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود. حرمت عليهم الشحوم فاذا بواها - [00:37:13](#)

واكلوا اثمانها فانما ادا بواها حتى ازالوا عنها اسم الشحوم وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحال الللل له لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ الحال والمحلة له - [00:37:43](#)

هذا في النكاح اذا طلقها ثلاثا وهي لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره راحوا جابوا واحد ويتزوجها زوج سوري علشان يحللها هذا التيس المستعار وهذا ملعون لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:38:04](#)

لانه حيلة هذا حيلة نعم وقال في رواية ابنه صالح ينقضون الايمان بالحيل وقد قال الله تعالى ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقال تعالى يوفون بالنذر نعم الايمان يجب الوفاء بها واحترامها - [00:38:28](#)

ولا يجوز نقضها بالحيل لا يجوز نقضها بالحيل ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها نعم وقال برواية ابي طالب في التحيل لاسقاط العدة من الحمل سبحانه الله ما اعجب هذا ابطلوا كتاب الله والسنة - [00:38:52](#)

جعل الله على الحرائر العدة من الحمل فليس من امرأة تطلق او يموت زوجها الا تعتد من اجل الحمل ففرج يوطأ ثم يعتقدها على المكان فيتزوجها فيطأها فان كانت حاملا كيف يصنع - [00:39:18](#)

يطأها رجل اليوم ويطأها الاخر غدا هذا نقض لكتاب الله والسنة ولذلك فرضت العدة الانفراط بالموت او الفراق بالطلاق او الفراق بالفسخ الله جعل العدة بعد ذلك من اجل ان يستبرأ رحمها لا يكون فيه ولد - [00:39:39](#)

من المطلق او المفارق فاذا مضت المدة التبرص وتبين فراغ الرحم من الحمل تتزوج بعد ذلك انتهت عدتها الله جعل للمسلمين جعل لهم احكاما تبعدهم عن الحرام نعم فليس من امرأة تطلق او يموت زوجها الا تعتد من اجل الحمل - [00:40:07](#)

ففرج يوطأ ثم يعتقدها على المكان فيتزوجها فيطأها فان كانت حاملا كيف يصنع؟ اي نعم اذا اذا ملك امة حتى اذا ملك امة ملك اليمين اذا ملكها واشتراها او وهبت له - [00:40:38](#)

لا يطأها في الحال وان كانت ملك يمين يستبرئها لابد ان يستبرئها بحيضة اذا حاضت تبين انها ليست حاملا يتسرى بها قال صلى الله عليه وسلم لا تعطى آآ لا تعطى - [00:40:57](#)

آآ ما لا تطامة حتى تستبرأ بحيضة نعم يطأها رجل اليوم ويطأها الاخر غدا هذا نقض لكتاب الله والسنة. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض - [00:41:20](#)

نعم والحيض يدل على عدم الحمل. نعم فلا تدري هي حامل ام لا سبحان الله ما اسمج هذا وقال في رواية حبيش ابن سندي في الرجل يشتري جارية قال يعني احمد نعم. وقال في رواية حبيش ابن سندي في الرجل يشتري الجارية - [00:41:42](#)

ثم يعتقها من يومه ويتزوجها ان يطأها من يومه؟ فقال كيف يطأها هذا من يومه وقد وطأ هذاك بالامس؟ وغضب وقال هذا اخبث قل نعم هذي حيلة هذي حيلة العتق ما هو بمقصود المقصود انه يتزوج يقول هذي حرة صارت حرة - [00:42:08](#)

تزوج قبل ان يستبرئها ما يجوز هذا. نعم وقال في رواية الميموني اذا حلف على شيء ثم احتال بحيلة فصار اليه فقد صار الى ذلك بعينه نعم فيه ناس يحتالون على الايمان - [00:42:31](#)

يحتالون على الايمان يحلف على ترك شيء ثم يحتال على نقض اليمين بحيلة ويقول انا ما نقض في اليمين انما فعلت اعلم ما ما هو بنقض اليمين سماه بغير اسمه ما يجوز هذا - [00:42:52](#)

ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها نعم وقال في رواية الميموني في من حلف على يمين ثم احتال لابطالها. هل يجوز؟ قال لا نرى الحيلة الا لا يجوز فقال له الميموني - [00:43:15](#)

اليس حيلتنا فيها ان نتبع ما قالوا فاذا وجدنا لهم فيها قولاً اتبعناه قال بلى هكذا هو قلت اوليس هذا منا نحن حيلة قال نعم فقلت انهم يقولون في رجل حلف على امرأته وهي على درجه. ان سعدت او نزلت فانت طالق - [00:43:35](#)

قالوا تحمل حملا ولا تنزل فقال هذا الحنث بعينه ليس هذا حيلة هذا هو الحنث يقول اه هي في الدرج يقول ان سعدت فانت طالع. وان نزلت فانت طالع تبي تبقى بالدرجة دائمة شو سوى به - [00:44:03](#)

يروح واحد ويشيله يقول يريد يشيله ويحوله ولا يصعد به يقول هذا ما يجوز هذي حيلة لكن يكفر عن يمينه استعمل الكفارة ما هو يستعمل الحيلة. نعم وذكرنا لاحمد - [00:44:23](#)

ان امرأة كانت تريد ان تفارق زوجها فيأبى عليها فقال لها بعض ارباب الحيل لو ارتدت عن الاسلام بنت منه ففعلت فغضب احمد رحمه الله وقال من افتي بهذا او علمه او رضي به فهو كافر - [00:44:44](#)

نعم يعني قالوا له ارتدي عن الاسلام من اجل ان المسألة ان تفارق زوجها فيأبى عليها فقال لها تطلب من زوجها انه يطلقها او يفسخها اي زوجة سألت وقالوا له ارتدي عن الاسلام علشان ان المرتدة تبين من زوجها - [00:45:06](#)

نسأل الله العافية. فارتدت سألو الامام احمد فانكر هذا انكارا شديدا وقال من قال هذا من قال للمرأة ارتدي عن الاسلام من اجل ان ان تفارقي زوجك فهو كافر نسأل الله العافية - [00:45:35](#)

نعم لانه امر بالكفر مرتد عن الاسلام امر بالكفر نعم وكذلك قال عبدالله ابن المبارك ثم قال ما ارى الشيطان يحسن مثل هذا حتى جاء هؤلاء فتعلمه منهم نعم صاروا بشرهم يعلمون الشيطان - [00:45:54](#)

صاروا اشد من الشيطان كما يقول ابن عربي وكنت امرؤا من جند ابليس فارتقى بي الحال حتى صار ابليس من جندي يعني صار اشد من الشيطان والعياذ بالله شياطين الانس شر من شياطين الجن - [00:46:18](#)

نعم وقال يزيد ابن هارون افتي اصحاب الحيل بشيء لو افتي به اليهود والنصارى كان قبيحا افتوا رجلا حلف الا يطلق امرأته بوجه من الوجوه فبذل له مال كثير في طلاقها - [00:46:37](#)

فافتوه بان يقبل امها او يباشرها لتحرم عليه لانه اذا قبل امه او باشر امها حرمت عليه البنت لانها صارت ربيبة والربيبة حرام على زوج الام فهذه حيلة قبيحة نعم - [00:46:58](#)

وذكرت الحيلة عند شريك فقال من يخادع الله يخدعه شريك ابن عبد الله هذا قاضي نعم هذا القاضي شريك للقاضي نعم في عهد

الصحابة نعم. فافتوه بان يقبل امها او يباشرها وذكرت الحيلة عند شريك فقال من يخادع الله يخدعه - [00:47:16](#)

نعم يخادعون الله وهو خادعهم نعم وقال النظر ابن شميل في كتاب الحيل ثلاث ثلاثمائة وعشرون مسألة كلها كفر نعم. وقال حفص بن غياث ينبغي ان يكتب عليه كتاب الفجور - [00:47:42](#)

من الحيل الحيل الباطلة اه كتاب جمعها وهي حيا الباطلة هذا بعضهم ينبغي ان يكتب عليه عنوان كتاب الفجور نعم وقال عبدالله ابن المبارك بقصة بنت ابي روح حيث امرت بالارتداد في ايام ابي غسان فارتدت - [00:48:04](#)

ففرق بينهما واودعت السجن فقال ابن المبارك وهو غضبان من امر بهذا فهو كافر ومن كان هذا الكتاب عنده او في بيته ليأمر به فهو كافر وان هويه ولم يأمر به فهو كافر - [00:48:30](#)

اي نعم كل هذا يعني من رضي به من رضي بالكفر فهو كافر ومن امر به فهو كافر من قال للمرأة ارتدي حتى تبيني من زوجك الذي ابي ان يطلقك هذا كفر والعياذ بالله - [00:48:49](#)

لان امر بالردة وامر بالكفر فيكفر بذلك نعم وقال ايوب السخيتاني ويل لهم من يخدعون يعني اصحاب الحيل من يخدع؟ اليسوا يخدعون الله الله جل وعلا يقول يخادعون الله وهو خادعهم. نعم - [00:49:06](#)

وقال الله لا يخدع سبحانه وتعالى. نعم وقال بعض اهل الحيل ما تنقمون منا الا انا عمدنا الى اشياء كانت عليكم حراما فاحتلنا فيها حتى صارت حلالا. يعني حنا المعروف - [00:49:28](#)

عليكم جبنا هالحيل وحللنا لكم ما حرم الله عليكم اه نحن اهل معروف كيف تنقمون علينا انها المعروف نعم وقال زاذان قال علي رضي الله عنه يعني وقد رأى مبادئ الحيل - [00:49:44](#)

اني اراكم تحلون اشياء قد حرمها الله وتحرمون اشياء قد احلها الله نعم ومن احل ما حرم الله او حرم ما احل الله فهو كافر. نعم قلت قلت ومن تأمل الشريعة - [00:50:05](#)

ورزق فيها فقه نفس رآها قد ابطلت على اصحاب الحيل مقاصدهم وقابلتهم بنقيضها وسدت عليهم الطرق التي فتحوها للتحيل الباطل فمن ذلك ان الشارع منع المتحيل على الميراث يكفي. نقف عند قلت نعم - [00:50:24](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول عندي تجارة ورجل يطلب مني ديناً. ولم يكن عندي مال فلما طالبني بالدين قلت له ليس عندي شيء الان ولكن اجعل لك معي في اسهم تجارتي مقابل الدين - [00:50:48](#)

فهل يجوز هذا؟ علما بان الربح والخسارة علينا سواء الشركة ما يكون رأس ما لها دين لابد يكون نقود حاضرة ما يدخل في الشركة بدين يدخلها بنقود حاضرة يدفعها نعم - [00:51:16](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا اذا اشتريت سلعة من شخص واريد بيعها على اخر لكن لم اجد احدا يشتريها مني فهل يجوز لي ان ابيعها على الاول - [00:51:34](#)

ان كان بينكم مواطنة فلا يجوز اما اذا ما بينكم مواطنة وتبيعها عليه مثل ما تبيعها على غيره ما في بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل هناك مقدار للربح؟ هل هناك مقدار مباح للربح؟ فبعض السلع تأتي من الخارج بمبالغ رخيصة جدا - [00:51:52](#)

ثم تباع بمبالغ باهظة ومرتفعة. فهل هذا من الحيلة على الربا نعم ما هو من من الربا لكن هذا من الكذب. هذا من الكذب اكل اموال الناس بالباطل فلا تباع السلعة الا بسعر السوق - [00:52:18](#)

السوق هو الذي يحكم الاسعار بسعر السوق. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يقول بعض المحلات تضع ضمانا على الاجهزة وتزيد سعر الجهاز كلما زادت مدة الضمان فالمشتري يدفع مقابل كل سنة ضمان مبلغا معيناً. هل هذا فيه تحايل على الربا - [00:52:36](#)

لا ليس فيه تحايل على الربا هذا من الشروط هذا من الشروط المسلمون على شروطهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول النبي صلى الله عليه وسلم رفض الصلاة على الذي عليه دين. الى ان كفه احد الصحابة - [00:53:03](#)

سؤاله هل يجوز لي انا ان ارفض اذا دعيت الى الصلاة على رجل عليه دين دائما ما يماطل فيه؟ هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم انت منت برسول هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي لا يصلي على كان في الاول في اول الاسلام لا يصلي -
[00:53:26](#)

على من عليه دين. فلما وسع الله عليه صار يتحمل الدين عن المعسر ويصلي عليه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بالنسبة للربا هل الائم هو اكل الربا وليس معطيه بمعنى الفقير المحتاج الذي يدفع لا يكون اثما؟ الرسول لعن - [00:53:48](#)
ثلاثة لعن الثلاثة لعن اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه كم ذولا؟ خمسة اظن لانهم تعاونوا على الائم والعدوان اه الاكل اللي ياخذ الربا والموكل الذي يدفع الربا والشاهدين على العقد - [00:54:16](#)

والكاتب الذي كتب العقد كلهم ملعونون لانهم تعاونوا على الائم والعدوان نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يقول اعطاني رجل مبلغا من المال لاشتغل به وطلب مني ربحا معينيا في كل سنة. حرام هذا ما يجوز التحديد - [00:54:41](#)
يطلب منك مثلا آ الربع العشر الخمس من الربح مشاع ان جاء ربح اعطيته واما جا ربح ما له شيء هذا لا بأس اما تظمن له الربح لا هذا حرام - [00:55:07](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا اشتري البنك لي سلعة بعد اختياري لها من احد المعارض وهو لا يملكها هذا بنك لا يملك السلعة ثم باعها علي بثمان مؤجل كثير. فهل يجوز ذلك - [00:55:23](#)
لا يجوز انكم تعاقدون انت والبنك قبل ان البنك يملك السلعة اذا كانت السلعة في ملكه تعقدون البيع ما قبل ذلك لا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من اخذ قرضا من البنج من اخذ قرضا ربويا من البنك لشراء منزل ثم تاب - [00:55:42](#)
بعد ذلك فهل تنطبق عليه هذه الاية؟ وان تبتم فلکم رؤوس اموالکم لا هذا الذي اجتمع عنده مال من الربا وتاب الى الله عز وجل تاب الى الله وله ديون على الناس ربوية له ديون على الناس ربوية - [00:56:05](#)

وان تبتم فلکم رؤوس اموالکم اترك الربح وخذ راس مالك قدر اسمائك واترك الربح الربوي ولكم رؤوس اموالکم لا تظلمون ولا تظلمون. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - [00:56:25](#)
يوجد تاجر يداين الناس فمن احتاج الى مال فانه يقرضه لكن يأخذ زيادة بطريقة وهي انه اذا احتاج رجل الى ارض فانه يبحث هذا المحتاج عن ارضه ويذهب الى التاجر فيشتريها له - [00:56:44](#)

ثم يبيعها عليه بالتقسيط مع زيادة. يقول وهذه الارض تنتقل الى صاحبها الاصلي. لكن التاجر يحتفظ بالصك عنده هل يجوز هذا؟ وما فهمت هالسؤال ما فهمت هالسؤال نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول انا صاحب محل - [00:57:03](#)
اشتري بضاعتي من تاجر بالاجل واتفق معه على انني اذا بعت البضاعة فاني ادفع له حقه فهل يجوز هذا التعامل يعني اذا اذا بعت البضاعة انعقد البيع يا عم عاقد البيع على التصريف مثل ما يقولون - [00:57:28](#)

عاقد البيع على التصريف لا هذا ما يجوز البيع لا لا يعقد على شرط درط مستقبل البيع يكون ناجزا ولا يكون على شرط مستقبل ان حصل كذا فانا مشتري منك السلعة. وان ما حصل كذا فليس بيننا عقد. لا هذا ما يجوز - [00:57:52](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من يدفع مبلغا من المال لرجل لكي يتزوج مطلقة. من يدفع مبلغا من المال لرجل لكي يتزوج مطلقة ثلاثة فدخل الرجل بالمرأة لكنه لم يطلقها - [00:58:15](#)
هل هذا النكاح من اصله محرم والله هذا يعرض على القاضي انا ماني بقاضي هذا عقد قايم لازم يعرض على القاضي ينظر فيه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - [00:58:36](#)

انتشر في برامج التواصل الاجتماعي رسالة وهي نعم نحتفل بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم لان الاحتفال تعبير عن الفرح به وهو مطلوب بالقرآن والسنة وحكمه مسكوت عنه. يقول كيف الرد على هذا؟ هذا كلام باطل. هذا يروج البدعة - [00:58:52](#)
بمثل هذا الكلام الباطل ولا يجوز هذا نحن نحب الرسول صلى الله عليه وسلم احب الينا من انفسنا ومن والدينا من اولادنا ووالدينا والناس اجمعين. كما قال صلى الله عليه وسلم - [00:59:18](#)

لا يؤمن احدكم حتى يكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين قال عمر رضي الله عنه يا رسول الله والله يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الا من نفسي - [00:59:33](#)

قال لا يا عمر حتى اكون احب اليك من نفسك قال والله يا رسول الله انك الان احب الي من نفسي قال الان يا عمر احب من نفسه اه محبة الرسول صلى الله عليه وسلم واجبة علينا - [00:59:55](#)

بعد محبة الله عز وجل ولكن لا نعمل البدع ونقول هذي محبة للرسول الرسول يبغض هذه البدع فكيف نعصيه الرسول نهانا عن البدع كيف نعصيه ونقول نحن نحبه اتى تحبه وانت تعصيه؟ وبين المحبة - [01:00:14](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله تعصي الاله وانت تزعم حبه ما ما يجوز هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول لقوله سبحانه وتعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله. يقول يذكر بعض اهل العلم - [01:00:37](#)

ان هذه تسمى اية الامتحان والاختبار بقوله سبحانه وتعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله. يقول يذكر بعض اهل العلم ان هذه الاية تسمى باية امتحان والاختبار. ما في شك - [01:01:03](#)

ولين كنتم تحبون الله فاتبعوني الذي يدعي انه يحب الله ولا يتبع رسوله هذا كذاب لو كان يحب الله لاتبع رسوله صلى الله عليه وسلم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول في خطبة الجمعة - [01:01:20](#)

قال الخطيب انه لم يثبت ان رسول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ولد في اليوم الثاني عشر من ربيع هذا التحديد صحيح لم يثبت هذا لم يثبت تحديد يوم ولادته صلى الله عليه وسلم وانما هي اقوال - [01:01:45](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل ثبت هذا الحديث عن ابن عباس وهو انه اذا كان يوم القيامة نادى مناد من قبل الله تعالى الا من كان اسمه محمدا - [01:02:05](#)

فليقم فليدخل الجنة. اكراما لمحمد صلى الله عليه وسلم هذا مزينينو هم ما هو بحديث نعم وكذلك مجرد ان اسمه محمد يدخل الجنة فيه من المشركين من هو اسمه محمد - [01:02:23](#)

يدخلون الجنة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجوز للزوج ان يمنع زوجته من زيارة اهلها والاحسان اليهم واهلها نصارى من خارج هذه البلاد لا ما يمنعه من زيارة اهلها ولو كانوا نصارى لان هذا من البر. ولا يمنعه من البر - [01:02:43](#)

بوالدي وان جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا الوالد الكافر له حق البر على ولده المسلم ولا يحبه ببر به وهو لا يحبه لكن من باب المكافأة. على ما بذل وربى - [01:03:10](#)

وانفاق نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا اسلم الكافر فهل تبدل سيئاته حسنات الله اعلم ببذل الله سيئاته هذا التائبين التائبون هل منهم الكافر؟ الله اعلم ما ادري. نعم - [01:03:36](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل من خارج هذه البلاد يقول انا اعيش في بلدي والدولة هناك تعطيني هدية ومنحة بمناسبة عيد رأس السنة يقول اذا استلمت هذه الهدية فهل يجوز لي ان اتمولها واخذها؟ لا لا تأخذها - [01:04:01](#)

حتى الطعام اللي يصنع حتى الطعام اللي يصنع للبدع لا تأكل منه لان هذا اعانة لهم ورضا بما فعلوه نعم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل هذه العبارة صحيحة وهي من له حيلة فليحتل. وهل لها اصل في الشرع - [01:04:23](#)

لا هذا من كلام العوام ما اعرف له اصل. نعم. من له حيلة فليحتل. يعني اي حيلة ولو كانت على ما حرم الله لا ما هو بصحيح نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا كان الرجل او المرأة في الوضوء يصعب عليهما ذلك - [01:04:48](#)

رجلين في الوضوء يقول هل يكتفى بامرار الماء وتعميمه على القدمين بدون ذلك؟ اي نعم ذلك سنة ما هو بواجب المهم انه يجري الماء على العضو فاذا حصل معه ذلك فهو اكمل - [01:05:10](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجوز لي ان اشتري بيتا لاسكن فيه عن طريق قرض ربوي اذا لم اجد واذا لم اجد قرضا شرعيا غير ذلك؟ لا - [01:05:25](#)

استأجر يا اخي استأجر لما انك تقوى على شراء البيت الحمد لله الايجار فيه حل للمشكلة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل

يقول بعض الناس عندما يريد النوم فانه يقوم بتشغيل المسجل على القرآن. يقول فهل هذا الفعل مشروع - [01:05:47](#)

لا بأس بذلك لا بأس بذلك. القرآن احسن من غير يشغله على الغناء اجل شغل اهل القرآن طيب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا

سائل يقول هل للحائض ان تأتي باذكار الصباح والمساء واذكار النوم وما فيها من آيات وسور - [01:06:11](#)

اي نعم تأتي بالآيات ما هي بتلاوة تأتي بها على انها ذكر فقط. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل الثقب الصغير في

الشراب يمنع من المسح عليه - [01:06:35](#)

اللي يرى من ورائه الجلد يمنع اما اذا كان صغير ولا يرى الجلد من ورائه والشراب قل من قل فيها من لا ما ليس فيه ثقب يسيرة نعم

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول - [01:06:54](#)

في بلدنا يحتفلون بالمولد النبوي. ويقدمون الحلوى كهدايا للصغار فهل يجوز ان يأكلوا منها؟ لا هذه بدعة ولا يؤكل مما يبذل فيها نعم

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حكم استعمال ما يسمى بالجات والشمة؟ يقول وهل هي تعد من الخمر - [01:07:17](#)

ليست من الخمر لكنها مفكرة هذي من المفتررات فهذا مفتر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر نعم فضيلة الشيخ

وفقكم الله هذا سائل يقول من صلى على كرسي - [01:07:46](#)

فهل يلزمه ان يقوم ويكبر تكبيرة الاحرام وهو قائم ثم يجلس. ها من صلى على كرسي فهل يجب عليه ان يقوم عند تكبيرة الاحرام

ثم له ان يجلس بعد ذلك - [01:08:08](#)

لا اذا كان يقدر على القيام لا بد ان يقوم بقدر قراءة الفاتحة ثم يجلس هذا الركن ركن القيام بقدر قراءة سورة الفاتحة نعم فضيلة

الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - [01:08:24](#)

لقول الرسول صلى الله عليه وسلم ما من يوم الا وينزل ملكان فيقول احدهما اللهم اعط منفقاً خلفاً ويقول الآخر اللهم اعط ممسكاً

تلفاً. يقول لو تصدقت قبل اذان الفجر - [01:08:45](#)

فهل ادخل في هذا الحديث ام انني انتظر حتى يؤذن الفجر لادخل فيه هو معناه انك ما تصدق الا بعد نزول الملكين الصدقة مطلقة

بالليل او بالنهار نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اعاني من مرض في ركبتي - [01:09:01](#)

واذا سجدت واذا سجدت على الارض فاني اتألم كثيرا. هل يجوز لي ان اصلي على الكرسي حينئذ؟ اي نعم ما دام تتألم كثيرا صلي

على الكرسي نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يقول - [01:09:22](#)

هل يجوز للرجل ان يقوم بتدريس النساء الاجنبيات بدون حجاب؟ لا بدون حجاب لا نعم يدرسها من وراه حایل؟ نعم ورا حایل بينهما

وبينه يستترهن ما يخالف يدرس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بدأت في في طلب العلم - [01:09:40](#)

على كبر من سني فيقول ما نصيحتكم لي؟ حيث انني انوي الذهاب الى بلادي من اجل الدعوة بعد طلبي للعلم طيب اذا حصلت آآ

علما تتأهل به للدعوة جزاك الله خيرا تذهب وتدعو الى الله على قدر ما تعلم - [01:10:07](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هناك من يقول بانه قد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه فهل يصدق بهذا

القول هل يعرف صفات الرسول صلى الله عليه وسلم؟ اللي انت ما تشتهه بغيره - [01:10:30](#)

ان كان يعرف صفات الرسول التي لا تشتهه بغيره فقد يكون هذا واما اذا كان ما يعرف صفات الرسول يمكن يجيه الشيطان ويقول انا

الرسول ولا يفرق بين هذا وهذا. نعم - [01:10:51](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول قرأت ان مدارس اهل السنة في الفقه ثلاث مدارس مدرسة الفقه ومدرسة الحديث ومدرسة

الرأي. يقول هل مدرسة الرأي هذه مدرسة مخالفة للدليل - [01:11:07](#)

مدرسة للرأي مستقلة لا ما تكون مستقلة نعم الرأي لا يعادل الكتاب والسنة تصير له مدرسة خاصة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا

سائل يقول ما نصيحتكم لرجل دائما ما يردد هذه الكلمة وهي علي الطلاق علي الطلاق في اغلب كلامه - [01:11:25](#)

لا يجوز له هذا لا يجوز ان يستعمل الطلاق على لسانه آآ هذا محرم عليه وقد تطلق امرأة ويعاشرها وهي بانث منه فعليه تجنب هذا

الكلام. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:11:54](#)

هذا سائل يقول ما حكم الصلاة خلف من من يسب الصحابة رضوان الله عليهم وارضاهم هذا ولا رافضة لا تصلي عليهم ولا تقربهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:12:17](#)

هذا سائل يقول هل هناك مدة محددة شرعا؟ يجوز للزوج ان يسافر فيها ويفارق زوجته ستة اشهر حدد عمر رضي الله عنه ستة اشهر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا دخلت المسجد - [01:12:37](#)

والصلاة مقامة فهل يجوز لي ان اصلي تحية المسجد ركعتين خفيفتين ثم الحق بهم لا اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة حديث صحيح فلا يجوز تدخل في صلاة غير التي اقيمت - [01:13:01](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بالنسبة للشرك الاصغر الرياء هل هو مبطل للعمل الذي يخالطه نعم الشرك الاكبر يبطل جميع الاعمال والشرك الاصغر يبطل العمل الذي داخله - [01:13:23](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين يقول هل هذا الامر هو على التأكيد - [01:13:44](#)

الرسول قال في الثالثة لمن اراد صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب ثم قال في الثالثة لمن اراد نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ابي كان يذهب الى الكهان - [01:14:03](#)

لكنه كان يصلي ويصوم ثم ثم قد توفاه الله سؤاله هل يجوز لي ان استغفر له اذا كان يصدق الكهان الذهاب الى الكهان مجرد الذهاب الى الكهان حرام ولا يجوز - [01:14:23](#)

فاذا كان يصدقهم هذا كفر فلا تستغفر لهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من فاتته صلاة الوتر في الليل فانه يقضيه في النهار. هل يقضيه على صورته وترا ام يقضيه شفعا؟ لا يشفعه. النبي صلى الله عليه وسلم - [01:14:42](#)

كان اذا فاتته الوتر من الليل قضاه في النهار وشفعه لكن توتر بثلاث تخليه اربع سلامين اوتر اه توتر بخمس تخليه ست ثلاث تسليمات وهكذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما يسمى بالبيع بالتقسيط - [01:15:05](#)

يقول هل فيه تحيل على الربا؟ بمعنى انه يكون فيه زيادة اذا تأخر اذا تأخر المؤجل ما يؤجل الا بزيادة ما يأجلون الا بزيادة اما اذا قال كلمة تأخرت يزيد كذا هذا حرام ما يجوز - [01:15:29](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بالنسبة للعطاس هل يجب على من عطس ان يحمده الله سبحانه وتعالى نعم بالنسبة للعطاس هل يجب على من عطس ان يحمده الله سبحانه وتعالى - [01:15:47](#)

اي نعم احمد الله يحمده الله سبحانه وتعالى هذا واجب عليه وتشميته مستحب. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول زوجتي اوقظها كثيرا لصلاة الفجر. لكن لا تستجيب لذلك وانما تصلي بعد طلوع الشمس دائما. يقول ما الواجب عليه حينئذ - [01:16:09](#)

نعم يقول زوجتي اوقظها كثيرا لصلاة الفجر. لكنها لا تستجيب لي وانما تصلي بعد طلوع الشمس دائما. لا لا تصح واذا لم تستجيب وتقوم لصلاة الفجر ففارقها. يا اخي هذي ما تصبح مسلمة. هذي ما هي بمسلمة التي تظيع صلاة الفجر ليست مسلمة - [01:16:39](#)

ان تابت تاب الله عليها فامسكها والا تبحث عن غيرها. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا السائل يقول بالنسبة للشعر الذي يكون بين الحاجبين هل يجوز ازالته يخشى انه ما يكفيهم اللي بين الحاجبين - [01:17:06](#)

فلا فلا اجر على هذا وايضا يدعون انه بين الحاجبين انا ما ادري هذه لابد انها تراجع الاطبا ويشوفون له علاج اذا كان في في حواجبها خلل يعالجونه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة تسأل فتقول - [01:17:31](#)

هل يجوز للمرأة ان تأخذ من مال زوجها خفية وهو لا يعلم بالرغم من انه يعتني بها ويلبي كل متطلباتها؟ لا اذا كان يقوم بالواجب النفقة فلا فخذ الا باذنه - [01:17:51](#)

اما اذا كان ينقصها شيء من النفقة ولا يعطيها اذا طلبت فانها تأخذ قدر ما يكفي. قال صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة خذي ما يكفيك يعني مما لابي سفيان - [01:18:08](#)

قولي ما يكفيك وولدك بالمعروف نعم قالت انه رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني وولدي. قال صلى الله عليه وسلم خذي ما يكفيك -

01:18:26